مجلة بحوث
كلية الآداب

البحث (٨)

الاجتهاد والتقليد
بين رفاعة الطهطاوى وعبد القادر الجزائرى

إعداد

د / نهلة محمد عوكل

عضو هيئة التدريس

كلية الآداب - جامعة بنى سويف

السنة ٢٥ العدد (٩٨) يوليو ٢٠١٤م

http : // Art.menofia . edu. eg *** E- mail: rifa2012@ Gmail.com

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

الاجتهاد والتقليد بين رفاعة الطهطاوي وعبد القادر الجزائري

د. نهلة محمد عوكل
عضو هيئة التدريس بكلية الآداب - جامعة بني سويف

ملخص البحث :

يتناول البحث بالدراسة عرض وتحليل آراء كل من رفاعة رافع الطهطاوي- ١٨٠١: ١٨٧٣م- وعبد القادر الجزائري - ١٨٠٨:١٨٨٣ م- في الاجتهاد والتقليد حيث يعد الاجتهاد في بحث المسائل الشرعية و إعمال العقل لمحاولة الوصول للأحكام الشرعية فيما يستجد من مسائل، من الأمور التي تجدد لهذه الأمة أمر دينها ودنياها وتحقق لها التميز والرقي ولقد ورد في القرآن الكريم العديد من الآيات القرآنية التي تحث على النظر والتفكر في آيات القرآن الكريم وما ينطوي عليه من أحكام شرعية ؛ قال تعالى" أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ "؛ قال تعالى (فاعتبروا يا أولى الأبصار) . وعن عمرو بن العاص – رضي الله عنه –أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد ، ثم أخطأ فله أجر) متفق عليه ؛لذا حرص علماء أصول الفقه على دراسة موضوع الاجتهاد والتقليد وبيان صفات المجتهد والعلوم التي يجب أن يكتسبها حتى يكون اجتهاده صحيح وبالتالي يمكن أتباعه .

تتمثل أهداف الدراسة في تحديد أركان الاجتهاد عند كل من رفاعة الطهطاوي وعبد القادر الجزائري ،و دور الاجتهاد في الكشف عن الأحكام الشرعية فيما يستجد من أمور؛ معرفة مراتب المجتهدين والأدلة على ضرورة الاجتهاد ؛ حصر صفات المقلد والأدلة المؤيدة والرافضة للتقليد ؛ و تحديد من الذي أتفق العلماء على تقليده .

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

مقدمة :

يعد الاجتهاد في بحث المسائل الشرعية و إعمال العقل لمحاولة الوصول للأحكام الفقهية فيما يستجد من مسائل، من الأمور التي تجدد لهذه الأمة أمر دينها ودنياها وهي من السبل التي تعمل على نهضة الأمة الإسلامية وتطورها ورقيها؛ قال تعالى" أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ "﴿ سورة النساء من الاية٨٢ ﴾ ، قال تعالى "فاعتبروا يا أولى الأبصار". ﴿ سورة الحشر من الاية٢ ﴾ ، فلقد حث الله تعالى في كتابه العزيز في العديد من المواضع على النظر وتدبر آيات القرآن والاجتهاد في تحصيل العلوم الشرعية منها ؛ كما أن سيرة النبي عليه الصلاة والسلام مليئة بالشواهد على أهمية الاجتهاد ودوره في تطور الأمة الإسلامية حيث كان يتشاور عليه الصلاة والسلام مع صحابته في كل الأمور الدنيوية(١) "عن عمرو بن العاص – رضي الله عنه – أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد ، ثم أخطأ فله أجر " (رواه البخاري باب إذا اجتهد العامل برقم ٦٩١٩) ؛ كما ذهب علماء الفقه من الحنابلة وغيرهم إلى أنه (لا يخلو الزمان من مجتهدا ولو مقيد) ، بمعنى أنه لا بد في كل عصر من وجود مجتهد ، سواء كان مجتهد مطلقا أو مقيدا بمذهب من المذاهب ذلك لأن نصوص الكتاب والسنة محصورة ومواضع الإجماع معدودة والأمور المستجدة غير محصورة ولو لم يوجد الاجتهاد لأفضى ذلك لخلو كثير من الحوادث عن الأحكام الشرعية لقلة النصوص ، لذا نجد الإمام الشافعي يقول " كل ما نزل بمسلم ففيه حكم لازم ، وعليه إذا كان بعينه – أي القرآن والسنة – فيجب أتباعه وإذا لم يكن فيه بعينه طلب الدلالة على سبيل الحق بالاجتهاد "؛لذا حرص علماء أصول الفقه على دراسة موضوع الاجتهاد والتقليد وبيان صفات المجتهد والعلوم التي يجب أن يكتسبها حتى يكون اجتهاده صحيح وبالتالي يمكن أتباعه ومنهم: سيخ الإسلام تقي الدين بن تيمية ، وجلال الدين السيوطي ....

١ – د. عصمت نصار : حقيقة الأصولية الإسلامية في فكر الشيخ عبد المتعال الصعيدي ، دار الهداية للطبع والنشر ، الطبعة الثانية ، القاهرة ، ٢٠١٢م ، ص ٣٤١.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

لقد قصرت دراستي على عرض وتحليل آراء كل من رفاعة رافع الطهطاوي- ١٨٠١: ١٨٧٣م- وعبد القادر الجزائري - ١٨٠٨:١٨٨٣ م- حيث كان لكليهما آراء في الاجتهاد والتقليد ، إلا انه و بالرغم من وجود أمور مشتركة بين كليهما ، كالفترة الزمنية التي وجد فيها ، الخلفية الدينية التي يتمتع بها كلاهما (٢) ، الاحتكاك بالحضارة الفرنسية(٣) ودورهما البارز في الحياة العملية (٤) والتنوع في النشاطات الفكرية المختلفة والتي تظهر في التراث الفكري الذي تركه رفاعة الطهطاوي ، والمؤلفات المتنوعة لعبد القادر الجزائري والتي شملت الشعر (٥) ووصف الخيل (٦)، إلا أن آرائهما لم تكن واحدة في كل المسائل التي تناولاها بالدراسة .

ومن ثم جاء موضوع بحثي حول آراء كل من عبد القادر الجزائري ورفاعة الطهطاوي في الاجتهاد والتقليد حيث سأوضح أوجه الاتفاق والاختلاف بينهما فيما تعرضا إليه من مسائل موضحة رأينا فيها وأيها أُرجح .

أهمية البحث : تتمثل أهمية الدراسة فيما يلي :

١- تنبع أهمية الدراسة من أهمية الموضوع الذي تناقشه ،فلقد حث النبي صلى الله عليه وسلم على الاجتهاد في أحاديث كثيرة لكونه السبيل لتطور الأمة الإسلامية وبناء نهضتها ورقيها.

٢- الدور الهام الذي يقوم به الاجتهاد في الكشف عن الأحكام الفقهية للموضوعات المستجدة التي لا يوجد لها حكم من قبل .

٣- إن تحديد الصفات والمراتب الخاصة بالمجتهدين من الأمور التي تسهم في تحديد من يصلح للاجتهاد ومن نتبعه ونقلده .

٢- رفاعة الطهطاوي . انظر : http://www.marefa.org/index
أيضا : عبد الباقي مفتاح : علاقات الأمير عبد القادر بالعلماء والصوفية ، ضمن مجموعة مقالات عن الأمير عبد القادر ،موفم للنشر بالتعاون مع وزارة الثقافة ، الجزائر ، ٢٠١١م ، ص ١٠٦.

٣- رفاعة الطهطاوي رائد التجديد : انظر . http://islamstory.com .
أيضا:عبد القادر حياته ومؤلفاته http://www.el-mouradia.
أيضا : د. محمد البشير الهاشمي :الأمير عبد القادر والقيم الإنسانية ،ضمن مجموعة مقالات عن الأمير عبد القادر ،موفم للنشر بالتعاون مع وزارة الثقافة ، الجزائر ، ٢٠١١م ، ص ٢٠٥

٤- أثر رفاعة الطهطاوي في الحياة الفكرية :انظر: https://www.tawhed.ws
أيضا: الأمير الفقيه عبد القادر الجزائري : http://www.ikhwanwiki.com/index.

٥- عبد القادر الجزائري : تحفة الزائر في مآثر الأمير عبد القادر وأخبار الجزائر ، الجزء الأول المطبعة التجارية ، الإسكندرية ،١٩٠٣م ، انظر www.al-mostafa.com. مقدمة ص ٢

٦- عبد القادر الجزائري : عقد الاجياد في الصافنات الجياد ، www.al-mostafa.com، مقدمة ص ١

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

تساؤلات البحث : سوف نحاول الإجابة عن الأسئلة الآتية :

- ما هي العلوم التي يجب أن يلم بها المجتهد والصفات التي يتحلى بها ؟
- ما هي المراتب الخاصة بالمجتهدين ؟
- هل أتفق كل من رفاعة وعبد القادر في نظرتهم للمقلد ؟
- ما هو الأساس الذي يمكن في ضوءه الانتقال من مذهب فقهي إلى آخر ؟
- هل الأمام معصوم من الوقوع في الخطأ ؟
- هل يجوز تجزئة الاجتهاد ؟

منهج البحث :

اعتمدت الباحثة في إجراء هذه الدراسة على المنهج التحليلي النقدي المقارن.

أهداف البحث : تتمثل أهداف الدراسة فيما يلي :

١- تحديد أركان الاجتهاد عند كل من رفاعة الطهطاوي وعبد القادر الجزائري .

٢- إلقاء الضوء على دور الاجتهاد في الكشف عن الأحكام الشرعية فيما يستجد من أمور ليس لها حكم مسبق .

٣- معرفة مراتب المجتهدين والأدلة على ضرورة الاجتهاد .

٤- حصر صفات المقلد والأدلة المؤيدة والرافضة للتقليد .

٥- بيان موقف كل من رفاعة الطهطاوي وعبد القادر الجزائري في مشروعية التقليد .

٦- تحديد من الذي أتفق العلماء على تقليده .

لتحقيق أهداف الدراسة فقد قسمت البحث إلى مقدمة قمت فيها بتحديد الموضوع وبيان أهميته ، ومبحثين :المبحث الأول بعنوان : الاجتهاد في فكر الطهطاوي وعبد القادر الجزائري؛ حيث تناولت فيه بالدراسة تعريف الاجتهاد ، أركانه ، صفات المجتهد، مراتب المجتهدين والأدلة على مشروعية الاجتهاد ؛ أما المبحث الثاني وعنوانه : أراء كل من رفاعة الطهطاوي وعبد القادر الجزائري حول التقليد ؛ فقد تناولت فيه بالدراسة تعريف التقليد ، صفات المقلد ،تقليد الأئمة الأربعة ،تقليد ولاة الأمر وأتباعهم لرجال الدين ، عصمة الأمام ،أدلة مثبتي التقليد و ومن نفاه ؛ أما الخاتمة فقد دونت فيها ما توصلت إليه من نتائج .

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

المبحث الأول : الاجتهاد في فكر الطهطاوي وعبد القادر الجزائري.

أ- تعريف المجتهد :

يقصد بالمجتهد لدى رفاعة الطهطاوي من بذل ما في وسعه لإدراك الأحكام الشرعية ،وهو صاحب المذهب الذي له اجتهادات في أحكام شرعية فرعية .

مثال: قول الإمام الشافعي بجواز مسح بعض الرأس في الوضوء (٧).

أما عبد القادر الجزائري فقد عمم معنى الاجتهاد وأطلقه بحيث لا يقتصر على تحصيل العلوم الشرعية فقط حيث عرفه بـ " القدرة على التمييز بين الحق والباطل وطلب العلم النافع من أي شخص وأي مكان "(٨) .

ب- أركان الاجتهاد :

يقصد بها أجزائه التي يتركب منها وتتحقق بها ماهيته بحيث لو فقد واحد منها لم توجد تلك الماهية (٩). وهو لدى كل من رفاعة وعبد القادر الجزائري ركنان هما المجتهد و المجتهد فيه ؛ وإن كان هناك اختلاف في ماهيتهما حيث خصه رفاعة بطلب العلم الشرعي ؛ فجاء التعريف لديه كالتالي :

المجتهد : هو من بذل ما في وسعة لإدراك الأحكام الشرعية .

المجتهد فيه : كل حكم شرعي عملي ليس فيه دليل قطعي .

لذلك قال الفقهاء لا اجتهاد مع النص قطعي الدلالة والثبوت. ونقل عن الإمام الشافعي رحمه الله قوله (إذا صح الحديث فاضربوا بقولي عرض الحائط) (١٠) ؛ والمراد بنفي الاجتهاد هنا هو إذا كان النص صحيحاً صريحاً في الدلالة على الحكم ، أما الاجتهاد في فهم النص (١١) أوتطبيقه على الواقعة إذا كان ظني الدلالة فهو

٧- رفاعة الطهطاوي : القول السديد في الاجتهاد والتقليد ، ضمن كتاب الأعمال الكاملة لرفاعة رافع الطهطاوي ، الجزء الخامس (الدين واللغة والأدب)، تحقيق د. محمد عمارة ،، دار الشروق ، القاهرة ، ٢٠١٠م ، ص١٨

٨- عبد القادر الجزائري : المقراض الحاد ، تحقيق وتعليق الأميرة بديعة الجزائري ، ضمن كتاب فكر الأمير عبد القادر الجزائري ، منشورات وزارة الثقافة، الجزائر ، بدون تاريخ ، ص ٨٤

٩- ابن تيمية : فصول في أصول الفقه ، جمعه ورتبه :عبد السلام بن محمد عبد الكريم ، المكتبة الإسلامية ، الطبعة الثانية ، القاهرة ، ٢٠٠٠م ، ص ٢٣٤

١٠- رفاعة الطهطاوي : المصدر السابق ، ص ١٩

١١- على حسن القنوجي : الأقليد في الاجتهاد والتقليد مخطوط ضمن مخطوطات مكتبة الملك فهد ، المملكة العربية السعودية ، رقم ٩٠/٢٠٣١١ ، ص ١١

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

اجتهاد في النص ولا مانع منه ، كذلك فيما فيه نصوص ظاهرها التعارض فلا مانع من الاجتهاد في الجمع بينهما أو الترجيح إذا أمكن ([١٢]).

أما عبد القادر فقد عممه بحيث شمل كل العلوم :

فالمجتهد : هو من بذل ما في وسعة لإدراك العلم النافع وطلبه من أي مصدر.

المجتهد فيه : كل العلوم العملية والنظرية الظنية أو التي فيها دليل قطعي شرعي حيث يجتهد في معرفة علل الأحكام والمقاصد الشرعية منها ([١٣])؛ ولذا لا نجد لدى عبد القادر الجزائري مصطلح نفي الاجتهاد .

جـ – مراتب المجتهدين : أورد رفاعة الطهطاوي أكثر من تقسيم قدمه الفقهاء لمراتب المجتهدين وهي :

أولا: مراتب المجتهدين لدى أصحاب المذهب الحنفي: قسموا الاجتهاد في سبعة مراتب هي :

المرتبة الأولى : المجتهد المطلق :هو استقلال المجتهد بقواعده الخاصة التي وضعها لنفسه ، والتي يستطيع من خلالها استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية . مثل الأئمة الأربعة ([١٤]).

المرتبة الثانية :المجتهد في المذهب : هو القادر على استخراج الأحكام من الأدلة الشرعية على مقتضى القواعد التي قررها الإمام المنتسب له ([١٥]).

والمجتهد في هذه المرتبة يجتهد في الأصول والفروع إلا أنة تربى في مذهب معين ، وتلاقى مع إمام هذا المذهب في مناهجه ، حتى أشتهر بالانتساب إلى هذا المذهب .

المرتبة الثالثة :المجتهد في المسائل التي لا رواية فيها عن صاحب المذهب ([١٦]).

١٢- رفاعة الطهطاوي : تاريخ مصر والعرب قبل الإسلام ، تحقيق د. محمد عمارة ،، دار الشروق ، القاهرة ، ٢٠١٠م ، ص ٧٤٨

١٣- عبد القادر الجزائري : المقراض الحاد ، ص ٩٦

١٤- الأمام محمد أبو زهرة : أصول الفقه ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ١٩٥٨م ، ص ٢٠٢

١٥- عبد الرحمن الخضيري ،جلال الدين السيوطي : الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض ، مخطوط ضمن منشورات جامعة الرياض ، المملكة العربية السعودية ، ص ١:٢

١٦- رفاعة الطهطاوي : القول السديد في الاجتهاد والتقليد ، ص ١٩

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

والمجتهد في هذه المرتبة بلغ من العلم ما يؤهله إلى الاجتهاد لاستنباط الأحكام في المسائل التي لا رواية فيها عن إمام المذهب وأصحابه ، وفق الأصول والقواعد المنقولة عن إمام المذهب .

المرتبة الرابعة : أصحاب التخريج ،وهو القادر على تفصيل المجمل أو إيضاح الأحكام المبهمة .

المرتبة الخامسة : أصحاب الترجيح حيث يقتصر دورهم على تفضيل بعض الروايات على بعض .

المرتبة السادسة : طبقة المقلدين القادرين على التمييز بين القوي والضعيف من الآراء والروايات .

المرتبة السابعة :التقليد ،وهو من ليست لديه القدرة على فعل أي من هذه الأشياء التي سبق ذكرها ([17]).

ثانيا :مراتب المجتهدين لدى أصحاب المذهب الشافعي : لقد تفاوتت أقسامهم ما بين ثلاثة أو أربعة مراتب حيث قسمها بعضهم إلى ثلاثة وتشمل :

مجتهد مطلق ، مجتهد منتسب ،و مجتهد الفتوى .

وقسمها البعض إلى أربعة مراتب هي :

مجتهد مطلق ، مجتهد مطلق منتسب ، مجتهد منتسب ،و مجتهد الفتوى "المفتي " ([18]) ويعد هذا التقسيم في نظري أفضل حيث شملت مراتب المجتهدين لدى علماء الحنفية مرتبة المقلد وهو ليس بمجتهد فيكون التقسيم غير مطابق للمعنى المراد ، كذا طبقة المقلد المرجح تتطابق والمرتبة الخاصة بـ" أصحاب الترجيح" .

أما عبد القادر فقد قسم المجتهدين إلى أربعة مراتب هي :

١- مجتهد يشتمل قلبه على العلوم الضرورية ولكنه لم يثقلها بالممارسة .

٢- مجتهد أكتسب العلوم بالفكر والتجربة وفي هذه المرتبة يتفاوت المجتهدين بمقدار العلوم وكثرتها .

١٧- نفس المصدر ، ص ٢٠ . أيضا د. عبد الكريم زيدان : الوجيز في أصول الفقه ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٩٨٧م ، ٢٣٠

١٨- رفاعة الطهطاوي : القول السديد في الاجتهاد والتقليد ، ص ٢٠

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٣- مجتهد مسعد لنفسه وهو من عرف الحق بالدليل والرأي وحصل العلل والمقاصد لكنه لم يدعوا الناس إلى معرفة الحق بالدليل .

٤- مجتهد مسعد لغيره وهو من عرف الحق بالدليل والرأي وحصل العلل والمقاصد ودعا الناس إلى معرفة الحق بالدليل ([١٩])؛ وفي هذا التقسيم نجد نظرته للمجتهد تشمل النظر في كل العلوم ولم يقصرها على العلم الشرعي .

د- شروط المجتهد:

وضع رفاعة شروطا أساسية لابد من توافرها فيمن يعتبر من أهل الاجتهاد ، فإن قصر فيها لا يجوز اجتهاده في العلوم الشرعية وهي:

١- أن يكون عالما بنصوص القرآن الكريم ، وعلى علم بمواقعها ، ليتمكن من الرجوع إليها عند الحاجة .

٢- أن يكون عالما بسنة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – و معرفة ما يصلح الاحتجاج به من الأحاديث من أنواع الصحيح والحسن ، و حال الرواة ...

٣- أن يكون عالما بالمجمع عليه حتى لا يفتى بخلافه، ويكفيه أن يعرف أن المسألة التي يفتى فيها حادثة ليس لأهل العصور السابقة كلام فيها ([٢٠]).

٤- أن يكون عالما بعلم أصول الفقه ، فلقد جعل العلماء من شروط الاجتهاد معرفة القياس ،لأنة أصل الرأي ومنه يتشعب الكثير من مسائل الفقه.

٥- أن يكون عارفا بالناسخ والمنسوخ من الكتاب والسنة حتى لا يحكم بالمنسوخ ويترك الناسخ ([٢١]).

٦- أن يكون عالما باللغة العربية ، لان استنباط الأحكام من نصوص القرآن والسنة متوقف على ذلك .

٧- أن يكون عادلا مجتنبا للمعاصي ([٢٢]) .

١٩- عبد القادر الجزائري : تنبيه الغافل ، www.al-mostafa.com، ص ٤

٢٠- أمام الحرمين الجويني : الاجتهاد ضمن كتاب التلخيص ، www.al-mostafa.com ، ص ١٢

٢١- الشيخ / يوسف القرضاوي : الاجتهاد في الشريعة الإسلامية ، www.al-mostafa.com ، ص ٢٣

٢٢- رفاعة الطهطاوي : القول السديد في الاجتهاد والتقليد ، ص ٢٠ أيضا : د. يوسف قاسم : مبادئ الفقه الإسلامي ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٧٩م ، ص ٢١٢

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

- أما شروط المجتهد لدى عبد القادر فتشمل :

١- أن يصل إلى النضج العقلي الكافي لتحصيله العلم والمعرفة .

٢- توفر بواعث الاجتهاد لديه .

٣- العلم بالجهة التي يقصدها ليعثر على مطلبه .

٤- عدم وجود أي معتقدات قديمة موروثة تحجب عنه نور العلم والمعرفة.

٥- اكتسابه القدر الكافي من العلوم والمعارف التي تؤهله للاجتهاد .

٦- أن يتمتع ببعض الصفات مثل التواضع ،الموضوعية والصبر ... (٢٣).

هـ - تجزئة الاجتهاد :

ذهب رفاعة الطهطاوي إلى جواز تجزئة الاجتهاد وعلى هذا يكون المجتهد في البعض مستفتيا فيما ليس مجتهدا فيه ؛ وفقيها فيما هو مجتهد فيه، ولقد عُرف عن الصحابة ذلك فلقد كان زيدا مشهوداً له في الفرائض لقوله عليه الصلاة والسلام " وأفرضهم زيد"(٢٤) وابن عباس في التفسير .... (٢٥) .

أما عبد القادر الجزائري فقد جاء رأيه مخالفا لما ذهب إليه رفاعة حيث يرى ضرورة اجتهاد الفرد بقدر إمكانه في كافة المجالات فيقول " لا شيء أقبح من إنسان مع ما فضله الله به من القدرة على تحصيل الكمال بالعلم أن يهمل نفسه ويترك هذه الفضيلة أو أن يقصر فيها "(٢٦) .

و- جواز أن يخلو العصر من المجتهدين :

قال صلى الله عليه وسلم "إن الله يبعث كل مائة عام من يجدد لهذه الأمة أمر الدين" فالمراد بمن يجدد أمر الدين هو من يقرر الشرائع والأحكام وليس بالضرورة أن يكون المجتهد المطلق ولذا نجد كل من رفاعة الطهطاوي وعبد القادر يريان ضرورة

٢٣- عبد القادر الجزائري : تنبيه الغافل ، ص ٤:٥

٢٤- صالح بن فوزان الفوزان : الملخص الفقهي ، مكتبة الهدايه ، الطبعة الرابعة ، الدار البيضاء ،١٤٢٧ هـ ، ص٤٧٨

٢٥- رفاعة الطهطاوي : القول السديد في الاجتهاد والتقليد ، ص ٢١ . أيضا : د. فهد الرومي : أصول التفسير ومناهجه ،مكتبة الملك فهد الوطنية للنشر ، الطبعة التاسعة ، الرياض ، ١٤٣٠هـ ، ص ٧٠:٧١

٢٦-مصطفى بن التهامي : سيرة الأمير عبد القادر وجهاده ، تحقيق وتقديم د. يحيى أبو عزيز ، دار البصائر للنشر والتوزيع ، طرابلس ، ٢٠٠٩م ، ص ٨٠

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

وجود المجتهدين ويرون عدم جواز خلو عصر من المجتهدين (٢٧) ؛ كما نجد رفاعة الطهطاوي من هذا المنطلق يحدد المجدد على رأس المائة الأولى وهو عمر بن عبد العزيز ، والثانية هو محمد بن إدريس الشافعي .... (٢٨) .

إلا أننا نجد اختلافا جوهريا بينهما حول ماهية هذا المجدد حيث أجاز رفاعة أن يكون المجدد من المجتهدين أو من المقلدين بناءً على أن المقصود من التجديد للدين هو التقرير والتأيد له وليس الاجتهاد في أموره ؛ بينما نظر عبد القادر للمجدد على أنه مجتهد فيقول " إن النفس دخلت هذا العالم الجسماني لتكتسب العلم النافع وأشرف العلوم هي معرفة الله تعالى وحكمته في أفعاله " ويضيف قائلا " إن الإتباع بلا دليل باطل " (٢٩) .

كذا يمكن أن يكون المجدد للعلوم الشرعية لدى رفاعة واحد فقط أو مجموعة متعددة الأنشطة ما بين محدث ، مفسر ، أو قائم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .... بالإضافة إلى جواز اجتماعهم في قطر واحد أو تفرقهم في بلدان مختلفة ، فالاجتهاد تكليف من الله تعالى لهذه الأمة وهو من فروض الكفاية فيجب على الأمة أن تعمل على إيجاد مجتهدين قادرين على استنباط أحكام شرعية وتطبيقها على الوقائع والقضايا المتجددة ؛ أما عبد القادر فلقد نظر للاجتهاد على كونه فرض عين، ذلك أن خاصية الإنسان هي معرفة حقائق الأشياء، وبكمال هذه الخاصية ونقصانها يفضل بعض أفراد الإنسان عن بعض ؛ فيقول :

لم أرى في عيوب الناس شيئاً ... كنقص القادرين على الكمال (٣٠).

ز- مشروعية الاجتهاد في الإسلام:

وردت نصوص كثيرة في القرآن والسنة تحث على الاجتهاد ، إما بطريقة الإشارة أو التصريح ومن ذلك الآيات التي تطالب بإعمال الفكر والعقل عموما مثل : قوله تعالى(كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تعقلون) .

٢٧- عبد القادر الجزائري : المقراض الحاد ، ص ١١٠-١١١
٢٨- رفاعة الطهطاوي : المصدر السابق ، ص ٣٠
٢٩- عبد القادر الجزائري : تنبيه الغافل ، ص ٦
٣٠- نفس المصدر ، ص ٣

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

و قوله تعالى (إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما) . وقوله تعالى (فاعتبروا يا أولى الأبصار) (٣١).

الدليل من السنة : عن عمرو بن العاص – رضي الله عنه –أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد ، ثم أخطأ فله أجر) (٣٢).

إجماع الصحابة : أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا إذا حدثت لهم حادثة وأرادوا معرفة حكم الله فيها ، ولم يجدوا حكما منصوصا في الكتاب والسنة : اجتهدوا لمعرفة حكمها وقد ثبت بالتواتر عن الصحابة اجتهادهم في كثير من المسائل(٣٣) مثل جمع القرآن الكريم .

ح- الحكمة من مشروعية الاجتهاد :

الحكمة من الاجتهاد هي جلب مصلحة أو تكميلها أو دفع مفسدة أو تقليلها ، فالشريعة الإسلامية هي خاتمة الشرائع ، وهى صالحة لكل زمان ومكان ، فأحكامها وافية ومستوعبة لكل الوقائع والقضايا والنوازل التي توجد في كل المجالات الشرعية ، والاجتهاد هو وسيلة التعرف على الأحكام الشرعية لما لم يرد فيه نص ، و لكثير من الحوادث والقضايا المتجددة دائما في كل العصور (٣٤) ، فالنصوص محدودة و الحوادث والقضايا المتجددة لا نهاية لها بحيث لا يمكن أن توفيها نصوص الكتاب أو السنة وكذلك أقوال من سبق من المجتهدين ولا تحيط بأحكامها ، ولهذا من الضروري اللجوء إلى الاجتهاد لإيجاد أحكام وحلول شرعية لكل ما يجد من مسائل في جميع العصور(٣٥) ، وقد قال صلى الله عليه وسلم (العلماء ورثة الأنبياء...) .

٣١- د. عياض نامي السلمي :أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله ، دار التدمرية ، الطبعة الأولى ، الرياض ، ٢٠٠٥ م ، ص ٤٥٨

٣٢- أبو حامد الغزالي : مقاصد الفلاسفة ، تحقيق د. سليمان دنيا ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٦١م ، ص ٨٥:٩٠

٣٣- صالح بن غالب اليافعي : مصادر الأحكام الشرعية ، دار الكتاب العربي ، الطبعة الأولى ، القاهرة ، بدون تاريخ ،ص ١١

٣٤- السيوطي : صون المنطق والكلام في الرد على حكمة اليونان ، نشره وعلق عليه د. علي سامي النشار ، دار النصر للطباعة ، القاهرة ، ١٩٧٠ ، ص٢٩٠

٣٥- د. محمود حامد عثمان : أقيسة الصحابة رضي الله عنهم وأثرها في الفقه الإسلامي ، دار القلم للتراث ، القاهرة ، ١٩٩٨م ، ص٤

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

- إن الحكمة من اجتهاد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وهو الذي نزل عليه الوحي هي التعليم العملي للأمة حتى تستطيع الإقتداء به في ذلك (٣٦).
- أن الحكمة من مشروعية الاجتهاد في حق صحابته الكرام وفى عصره صلى الله عليه وسلم هي التطبيق العملي للاجتهاد حتى لا يخشوه من بعده – صلى الله عليه وسلم – ويكونون بذلك قدوة لمن يأتي بعدهم (٣٧) .

جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم رجلان يختصمان فقال لعمرو ابن العاص " أقض بينهما فقال وأنت حاضر يا رسول الله ؟ قال نعم على أنك إن أصبت فلك عشر أجور ، وإن اجتهدت فأخطأت فلك أجر " (٣٨) .

المبحث الثاني :أراء كل من رفاعة الطهطاوي وعبد القادر الجزائري حول التقليد .

أ- تعريف التقليد :

التقليد مأخوذ من الفعل قلد، يقلد ، ومن معانيه "وضع الشيء في العنق مع الإحاطة به" (٣٩) ، ومعناه : قبول مذهب المجتهد من غير معرفة دليله. (٤٠)

ب – صفات المقلد :

انطلاقا من موقف عبد القادر الجزائري الداعم للاجتهاد وبالتالي الرافض للتقليد نجده يحدد الصفات التي غالبا ما توجد في الفرد المقلد وهي :

١- عدم وصول الفرد إلى النضج العقلي الكافي لاكتسابه العلوم المختلفة .

٢- فتور بواعث النظر والاجتهاد لديه .

٣- جهله بالجهة التي يقصدها ليعثر فيها على مطلبه .

٤- جهله بالعلوم التي يجب أن يحوزها لكي تنمو ملكة الاجتهاد لديه .

٣٦- رفاعة الطهطاوي : سيرة الرسول وتأسيس الدولة الإسلامية ، تحقيق د. محمد عمارة ، دار الشروق ، القاهرة ، ٢٠١٠م ، ص ٤٩٢

٣٧- اجناس جولد تسهير : العقيدة والشريعة في الإسلام ، ترجمة د. محمد يوسف موسى ، دار الكتاب المصري ، القاهرة ، ١٩٤٦هـ ، ص ٢٨

٣٨- رفاعة الطهطاوي : القول السديد في الاجتهاد والتقليد ، ٣١:٣٢

٣٩- الشيخ / محمد الخضري : أصول الفقه ، المكتبة التجارية الكبرى ، الطبعة السادسة ، القاهرة ، ١٩٦٩م ، ص ٣٨٠

٤٠- عبد القادر الجزائري : تنبيه الغافل ، ص ٦

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٥- يكون لديه معتقدات قديمة تعلمها دون معرفة دليل عليها تحجب عنه نور المعرفة ومن ثم الاجتهاد .

٦- توجد فيه بعض الصفات مثل التسرع ،التعصب ،والانحيازية (٤١).

أما رفاعة الطهطاوي فلم يرد لديه أي إشارات لصفات المقلد ، وذلك نابع من رأيه في جواز التقليد وعدم رفضه له ، فلقد نظر للتربية الأولية على أنها اعتياد الصبي على أن ينقاد إلى ما يريده منه مؤدبه ويختاره له مرشده فغايتها المطاوعة (٤٢) وهي نظرة أعتبرها خاطئة لمفهوم التربية الذي يجب أن ينمي لدى الطفل الملكات العقلية والنظرة الناقدة والاستقلالية ، بل وقد نظر للمقلد في بعض الأوقات على كونه من الجائز أن يكون مجدد الأمة ؛ وهو أمر أختلف معه فيه فالمقلد الذي يتبع الرأي دون معرفة الدليل يصعب أن يكون مجدداً، وأين التجديد في أتباع رأي الغير .

جـ - أدلة القائلين بجواز التقليد :

- قال تعالى " فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون " (الأنبياء : آية ٧) .

وجه الاستدلال بالآية :أمر الله تعالى من لا علم له أن يسأل من هو أعلم ، ولا معنى للسؤال إلا العمل بقول المسئول وهذا هو التقليد ، فدلت الآية على جوازه (٤٣) وهذا هو رأي رفاعة الطهطاوي ومن ذهب إلى جواز التقليد ؛ إلا أن الناظر في تفسير الآية الكريمة يجدها سيقت للحديث عن سؤال أهل العلم من الأمم السابقة كاليهود والنصارى وسائر الطوائف إذا كان الأمر يتعلق بالحديث عن قصص الأنبياء السابقين (٤٤) ؛ والسؤال هنا بمعنى الطلب الذي لا تنتفي معه الحرية في النظر والتحليل والترجيح أي "الاجتهاد " .

٤١- عبد القادر الجزائري : تنبيه الغافل ، ص ٤:٥

٤٢- رفاعة الطهطاوي : السياسة والوطنية والتربية ، تحقيق د. محمد عمارة ،، دار الشروق ، القاهرة ، ٢٠١٠م ، ص ٣١٦

٤٣- د.إبراهيم نورين :علم أصول الفقه ، الجزء الثاني ، مكتبة الرشد ، الطبعة الأولى ، الرياض ، ٢٠٠٦م ، ص ١٩٧

٤٤- الشيخ / عبد الرحمن بن ناصر السعدي : تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ، قدم له الشيخ / عبد الله بن عقيل ، الشيخ / محمد صالح العثيمين ، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ، بيروت ،١٤٢٣هـ ،ص ٥١٩

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

- إن الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم كانوا يفتون العامة في الأحكام من غير إشارة إلى ذكر الدليل ولم ينهوهم عن ذلك والعامة كانوا يتبعونهم في الأحكام وهذا ثابت بالتواتر فكان هذا إجماعا على جواز تقليد العامي للمجتهد(٤٥) إلا أن هذا الرأي مردودٌ عليه ، ذلك لأن الصحابة رضوان الله عليهم لم يكونوا يتركون حكما إلى حُكم آخر من دون معرفة دليله الشرعي.
- إن منع العامي من التقليد وتكليفه بلوغ درجة الاجتهاد قد يؤدي إلى تعطيل الحرف والصناعات الأخرى ذلك لما يتطلبه الاجتهاد من تحصيل العلوم التي تمكنه من ذلك وهذا يتطلب وقت وتفرغ ، كما أنه يمكن أن يحصل هذه العلوم ولا يستطيع الاجتهاد فيكون في هذا ضياع للأحكام، لذا لا مانع من سؤال أهل العلم (٤٦) إلا أن هذا القول مردودٌ عليه من قبل الباحثة أيضا ذلك أن النظر ومعرفة الدليل والترجيح بين الأقوال لا يحتاج تفرغ من الفرد وبالتالي لن تتعطل مصالح البشر.

أما عبد القادر الجزائري فقد رفض هذا الاتجاه الداعي للتقليد والذي يبرر للفرد عدم بذله الجهد لتحصيل المعرفة حيث أنه من الواجب على الإنسان نحو نفسه أن يزكيها ويطهرها من كل رذيلة ويزينها باكتساب كل فضيلة والعمل بها (٤٧).

د – أقسام العلماء الذين يجوز تقليدهم :

قسم رفاعة الطهطاوي العلماء في الإسلام الذين يجوز تقليدهم إلى ثلاثة أنواع هم:

- فقهاء يتكلمون على الأحكام الشرعية من عبادات ومعاملات .

٤٥- د.إبراهيم نورين : المرجع السابق ، ص ١٩٧

٤٦- رفاعة الطهطاوي : التمدن والحضارة والعمران ، الجزء الأول ، تحقيق د. محمد عمارة ،، دار الشروق ، القاهرة ، ٢٠١٠م ، ص ٢٨١

٤٧- برونو آتيين : الأمير عبد القادر الجزائري ، ترجمة ميشيل خوري ، دار عطية للنشر ، الطبعة الأولى ، بيروت ، ١٩٩٧م ، ص ٣٩٠

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

- متكلمون وهم يتكلمون من طريق السماع أو الحكم العقلي على العقائد الدينية من معرفة الله وملائكته ... .

- صوفية وهم العارفون بالله فيتكلمون عن طرق معرفة الله عز وجل ([48]).

أما عبد القادر الجزائري فلم يرد لديه أي إشارات لعلماء يمكن تقليدهم لرفضه التقليد جملة وتفصيلا ؛ لذا نجده لا يتبع إلا الأنبياء فالشريعة هي سقف الحقائق التي يمكن للعبد أن يطمئن إليها ومصدرها هو من بعثهم الله عز وجل لهداية هذه الأمة من النبيين والمرسلين ([49]) .

هـ- عصمة الإمام :

هل يجوز الخروج على الإمام وعدم تقليده ومراجعته ؟ أم لا ؟

ذهب رفاعة الطهطاوي إلى أن العارفون قد بلغوا الكمال في معرفة مراتب الشريعة ، فحاشا أن يقع منهم مخالفة شريعة سيد المرسلين ،فإذا ظهر منهم حال يخالف الشريعة ظاهرا فلا ينبغي اعتراضهم ،بل يفوض أمرهم لله تعالى ، لأن ما يُرى منهم من الخلاف إنما هو قصور فهم ممن لم يبلغ درجتهم . ثم يورد قول ابن عربي :

ما حرمه الشيخ إلا حرمه الله ... فقم بها أدبا لله بالله .

الوارثون همو للرسل أجمعهم ... فما حديثهم إلا عن الله .

كالأنبياء تراهم في محاريبهم ... لا يسألون من الله سوى الله([50]) .

تأثر رفاعة الطهطاوي في آرائه بأصحاب النزعة الصوفية وكذا آراء الشيعة الأثنى عشرية والإسماعيلية التي نظرت للأمام على كونه معصوم من الخطأ ([51]) ؛ فيقول الشيرازي مرجع الطائفة الأثنى عشرية : " من أبرز صفات النبي والإمام العصمة وهي ملكة راسخة وقوة في العقل تمنعان النبي والإمام من أن يأتي بما يخالف الله في صغير أو كبير ، فلقد بلغوا من العلم في الشريعة وأحكامها مرتبة لا يخطئن معها

٤٨- رفاعة الطهطاوي : المصدر السابق ، ص ٥٠

٤٩- أ. عشراتي سليمان : الأمير عبد القادر ، دار الغرب للنشر والتوزيع ، الطبعة الثانية ، وهران ٢٠٠٤م ، ص ٣٥١

٥٠- رفاعة الطهطاوي : المصدر السابق ، ص ٥٢:٥٣

٥١- : أحمد بن عبد الرحمن الصويان : عصمة الأئمة بين أهل السنة والشيعة ، مجلة البيان - العدد ٩٣ - جماد الأولى ١٤١٦ هـ ،ص ٢

أيضا : العصمة عند الشيعة الأمامية أنظر : www.al-serdaab.org

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

أبداً " ([٥٢]) .وفي مقابل آراء رفاعة الطهطاوي نجد العديد من علماء الدين يرون أن أهل العصمة هم الأنبياء والرسل فقط دون سواهم من سائر البشر ، قال صلى الله عليه وسلم " كل بني أدم خطاء وخير الخطاءين التوابون " .

وفي ذلك يقول أبن تيمية " وليس أحد من الخلق معصوما أن يقر على خطا إلا الأنبياء "([٥٣]) . كما قال تاج الدين السبكي في قصيدته النونية :

الأشعري إمامنا لكننا ... في ذا نخالفه بكل لسان ([٥٤]) .

أجاز عبد القادر الجزائري تقليد الأنبياء والانقياد إليهم؛ لأن العقل مهما بلغ من الشرف والإطلاع على حقائق الأشياء فثم علوم لا يصل إليها الإنسان بالإطلاع وإنما بتصديق الأنبياء وأتباعهم والانقياد إليهم دون غيرهم من البشر . فيقول " لم ارى أمثال الرجال تتفاوت إلى المجد حتى عد ألف بواحد ، وواحد بألف ([٥٥]) .

و – جواز تقليد الأئمة :

انطلاقا من فكر رفاعة الطهطاوي في عصمة الإمام نجده يحدد من المقصود بالعصمة لديه وبالتالي يجوز تقليده وهم لديه الأئمة الأربعة الذين انتشرت مذاهبهم وضبطت بالتدوين؛ والعمل بما جاء بها دون غيرها من المذاهب الأخرى كالثوري ، الليث بن سعد ،والطبري؛ وذلك لعدم انتشار هذه المذاهب أو اجتذاب أنصار وأتباع لها ويرجع ذلك لانقراض هذه المذاهب بسبب هجمات التتار على بغداد وإلقاء كتبهم في نهر دجلة ،ولذا يُقتصر على تقليد الأئمة الأربعة ([٥٦]) .

٥٢- د.حافظ موسى عامر : عصمة الإمام في الفقه السياسي الشيعي ، الجزء الأول ، مكتبة الإمام البخاري للنشر والتوزيع ، القاهرة ، ٢٠٠٦م ، ص ٩١:٩٠

٥٣- ابن تيمية : درء تعارض العقل والنقل ، تحقيق : د. محمد رشاد سالم، منشورات جامعة الإمام بن سعود ، الطبعة الأولى ، المملكة العربية السعودية ، ١٤٠١هـ ، ص ٣٥٣

٥٤- الشيخ / صادق العدوي وآخرون : مواقف العلماء من الشيعة الأثنا عشرية ، دار الراصد ، الطبعة الثانية ، ٢٠٠٨م ، ص ٢١.أنظر www.alrased.com

٥٥- عبد القادر الجزائري : المقراض الحاد ، ص ١٠٩

ايضا : الأمير عبد القادر الجزائري أنظر : http://ar.wikipedia.org

٥٦- رفاعة الطهطاوي : القول السديد في الاجتهاد والتقليد ، ص ٣٩

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

أما عبد القادر الجزائري فلقد جاءت آراءه رافضة لتقليد الإمام والانقياد الأعمى له فيقول " إن تقليد الرجال أمرٌ مذمومٌ وغير مرضي سواء في الأصول أو الفروع . " (٥٧) .

ز- تقليد ولاة الأمر للفقهاء :

نبه رفاعة الطهطاوي على ضرورة تقليد ولاة الأمر للفقهاء، والعمل بأحكامهم حيث قال " ليس من وظائف ولاة الأمور أن يحكموا في التحريم والتحليل بما يخالف الأحكام الشرعية المستنبطة عند الأئمة ، فالحاكم المتخذ العلماء شعاراً بحيث تدور مملكته بنصائحهم ووصايا الحكماء ولا يتبع إلا القوانين المرعية لديهم يعد من المجددين للدين والدنيا " (٥٨). وهذا ليس بالغريب لدى رفاعة الطهطاوي حيث أجاز أن يكون المجدد من المقلدين على أساس كون التجديد لديه هو نصرة الشريعة فقط وهذا يمكن للمقلد .

أما عبد القادر الجزائري فلقد تابع رأيه الرافض للتقليد ولاسيما لولاة الأمر فكيف لقائد أن يدير أمة وهو تابع لغيره فيقول " الجاهل من يتبع غيره ويقلده فيما يقول وفيما يعتقد " (٥٩)، لذا نجده قام بتفسير الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة وأقوال السلف رضي الله عنهم بطريقته ورؤيته الخاصة (٦٠).

ح - جواز انتقال المقلد من مذهب إلى أخر :

يتوقف الحكم على جواز انتقال المقلد من مذهب إلى آخر في رأي رفاعة الطهطاوي على حال المقلد والسبب الذي دفعه للانتقال وهو كما يلي :

- إن كان المقلد من العوام وكان الحامل على الانتقال أمرا دنيويا مثل وظيفة أو تقرب من ولي أمر فلا مانع .
- إن كان المقلد من العوام وكان الحامل على الانتقال أمرا دينيا مثل كون المذهب الأخر أسهل عليه بحيث يرجو سرعة إدراكه والتفقه فيه فيجب عليه الانتقال .

٥٧- عبد القادر الجزائري : المصدر السابق ، ص ١٢

٥٨- رفاعة الطهطاوي : القول السديد في الاجتهاد والتقليد ، ص ٤٧

٥٩- عبد القادر الجزائري : المصدر السابق ، ص ١٥

٦٠- نزار أباظه : عبد القادر الجزائري العالم المجاهد ، دار الفكر ،الطبعة الأولى ، دمشق ، ١٩٩٤م، ص٣٢

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

- أن يكون المقلد فقيها في هذا المذهب وكان انتقاله لغرض ديني كترجيح المذهب الآخر عنده لما رآه من وضوح أدلته وقوة مداركه .مثال انتقال العلماء لمذهب الشافعي بعد ما كانوا مقلدين للأمام مالك فهو جائز .
- أن يكون المقلد فقيها في هذا المذهب وكان انتقاله لغرض دنيوي فهذا مذموم لكونه تلاعب بالأحكام الشرعية ([٦١]).

لقد أجاز عبد القادر الجزائري انتقال الإنسان من مذهب إلى آخر إذا توفرت لديه الأدلة على ترجيح أحد المذاهب عن الآخر؛ فيقول في هذا الموضوع :

"أن اختيار أحد الأئمة وأتباعه بلا دليل باطل لأنه ترجيح بلا مرجح فلا يصح" ([٦٢]).

ط- الدليل على عدم جواز التقليد :

أن الله تعالى أوجب النظر والتفكير وفى التقليد ترك لهذا الواجب ، فلا يجوز . قال تعالى " إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولى الألباب (١٩٠) الذين يذكرون الله قيما وقعودا وعلى جنوبهم ويتفكرون في خلق السموات والأرض ربنا ما خلقت هذا باطلا سبحانك فقنا عذاب النار"(آل عمران :١٩٠-١٩١) . ([٦٣]) قال النبي عليه الصلاة والسلام (ويل لمن قرأهن ولم يتدبرهن : ويل له ويل له) . وفي هذا الصدد يقول عبد القادر الجزائري " إن الذي يدعوا الناس إلى التقليد المحض مع عزلة العقل جاهل، بل يجب الاجتهاد والجمع بين العلوم العقلية والشرعية ".([٦٤])

٦١- رفاعة الطهطاوي : القول السديد في الاجتهاد والتقليد ، ص ٤٢
٦٢- عبد القادر الجزائري : تنبيه الغافل ، ص ٢٣
٦٣- د.إبراهيم نورين :علم أصول الفقه ، الجزء الثاني ،ص ١٨٩
٦٤- عبد القادر الجزائري : المقراض الحاد ، ص ١٣١ ، أيضا : عبد القادر الجزائري : تنبيه الغافل ، ص ٢٠

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

خاتمة :

جاءت آراء كل من رفاعة الطهطاوي وعبد القادر الجزائري في الاجتهاد والتقليد متباينة حيث اتفقا على بعض المسائل واختلفا في البعض الآخر ، ويمكن تحديد المسائل التي اتفقا فيها وهي :

أ- اتفقا على أهمية الاجتهاد وساقا العديد من الأدلة على وجوبه .

ب- أركان الاجتهاد وضرورة أن يتصف المجتهد بعدة صفات، ولابد من أن يحوز بعض العلوم والمعارف وإن كانت محصورة لدى رفاعة في العلوم الشرعية ؛ وعممها عبد القادر بحيث شملت العلوم الشرعية والدنيوية .

ت- أن العلماء متفاوتون فيما بينهم تبعا لمقدار ما اكتسبوا من علوم ومعارف فهم طبقات ،ولكن مع الفارق فهي لدى رفاعة محصورة في اكتساب العلوم الشرعية ، ولدى عبد القادر تشمل المنقول و المعقول .

ث- أنه لا يمكن أن يخلوا عصر من المجتهدين ،وأنه لابد وأن يأتي في كل عصر من يجدد أمور الأمة، ولكنهما اختلفا في ماهية هذا المجدد حيث أعتبره عبد القادر من المجتهدين المستقلين المسعدين للغير ،أما رفاعة فجاءت آراءه بجواز أن يكون المجدد من المقلدين على الرغم من التناقض بين معنى التجديد والتقليد .

ج- أجازا الانتقال من مذهب إلى آخر إذا ما ترجح لديهم هذا المذهب .

إلا أن هذا التقارب في بعض آرائهما لم يمنع من وجود اختلاف في مسائل أخرى انطلاقا من نظرتهما للإمام و هي :

أ- نظر عبد القادر الجزائري للمقلد على كونه فرد لم يصل للنضج العقلي بعد ، جاهل ،متعصب ،لم يحوز من العلوم ما يؤهله لبلوغ مرتبة الاجتهاد ؛أما رفاعة الطهطاوي فلم يورد صفات للمقلد نتيجة لرأيه في جواز التقليد .

ب- ذهب رفاعة الطهطاوي إلى أن الأمام معصوم من أن يقع في الخطأ لبلوغه مرتبة الكمال في المعرفة ، فيجب طاعته حتى لو ظهرت منه أمور تخالف الشريعة ، أما عبد القادر الجزائري فقد جاءت آراءه حول كون الأنبياء والرسل

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

وحدهم هم المعصومون من الوقوع في الخطأ ، وهم وحدهم الجديرون بأن نقلدهم ، ذلك أن العقول البشرية مهما بلغت من العلم فهي قاصرة عن تحصيل العلم الإلهي الذي أتت به الرسالات .

ت- أجاز رفاعة الطهطاوي تقليد الأئمة الأربعة وكذا العارفين بالله دون معرفة الدليل ، أما عبد القادر فقد رفض تقليد الأئمة دون معرفة الدليل بحجة أن نصوص الأحكام قطعية الورود هي أيضا محل بحث لمعرفة العلل والأسباب ومقاصد الشريعة منها .

ث- اختلفا في جواز تقليد ولاة الأمر للأئمة حيث يرى رفاعة ضرورة أن يدار البلاد وفق ما يراه رجال الدين ، أما عبد القادر فقد رفض أن يكون ولي الأمر مقلدا يتبع رأي الغير من غير معرفة الدليل .

قائمة المصادر :

١- رفاعة الطهطاوي : التمدن والحضارة والعمران ، الجزء الأول ، تحقيق د. محمد عمارة ،، دار الشروق ، القاهرة ، ٢٠١٠م .

٢- رفاعة الطهطاوي : السياسة والوطنية والتربية ، تحقيق د. محمد عمارة ،، دار الشروق ، القاهرة ، ٢٠١٠م .

٣- رفاعة الطهطاوي : القول السديد في الاجتهاد والتقليد ، ضمن كتاب الأعمال الكاملة لرفاعة رافع الطهطاوي ، الجزء الخامس (الدين واللغة والأدب)، تحقيق د. محمد عمارة ،، دار الشروق ، القاهرة ، ٢٠١٠م .

٤- رفاعة الطهطاوي : تاريخ مصر والعرب قبل الإسلام ، تحقيق د. محمد عمارة ،، دار الشروق ، القاهرة ، ٢٠١٠م .

٥- رفاعة الطهطاوي : سيرة الرسول وتأسيس الدولة الإسلامية ، تحقيق د. محمد عمارة ، دار الشروق ، القاهرة ، ٢٠١٠م .

٦-عبد القادر الجزائري : المقراض الحاد ، تحقيق وتعليق الأميرة بديعة الجزائري ، ضمن كتاب فكر الأمير عبد القادر الجزائري ، منشورات وزارة الثقافة ، بدون تاريخ .

٧-عبد القادر الجزائري : تحفة الزائر في مآثر الأمير عبد القادر وأخبار الجزائر ، الجزء الأول، المطبعة التجارية ، الإسكندرية ،١٩٠٣م ، انظر

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

.www.al-mostafa.com

٨-عبد القادر الجزائري : تنبيه الغافل ، www.al-mostafa.com.

٩-عبد القادر الجزائري : عقد الاجياد في الصافنات الجياد ، www.al-mostafa.com

قائمة المراجع :

١- د.إبراهيم نورين :علم أصول الفقه ، الجزء الثاني ، مكتبة الرشد ، الطبعة الأولى ، الرياض ، ٢٠٠٦م .

٢- أبو حامد الغزالي : مقاصد الفلاسفة ، تحقيق د. سليمان دنيا ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٦١م .

٣-اجناس جولد تسهير : العقيدة والشريعة في الإسلام ، ترجمة د. محمد يوسف موسى ، دار الكتاب المصري ، القاهرة ، ١٩٤٦م .

٤-أمام الحرمين الجويني : الاجتهاد ضمن كتاب التلخيص ، www.al-mostafa.com

٥ - برونو أتيين : الأمير عبد القادر الجزائري ، ترجمة ميشيل خوري ، دار عطية للنشر ، الطبعة الأولى ، بيروت ، ١٩٩٧م .

٦-تقي الدين ابن تيمية : درء تعارض العقل والنقل ، تحقيق : د. محمد رشاد سالم، منشورات جامعة الإمام بن سعود ، الطبعة الأولى ، المملكة العربية السعودية ، ١٤٠١هـ .

٧ - تقي الدين ابن تيمية : فصول في أصول الفقه ، جمعه ورتبه :عبد السلام بن محمد عبد الكريم ، المكتبة الإسلامية ، الطبعة الثانية ، القاهرة ، ٢٠٠٠م .

٨- جلال الدين السيوطي : صون المنطق والكلام في الرد على حكمة اليونان ، نشره وعلق عليه د. علي سامي النشار ، دار النصر للطباعة ، القاهرة ، ١٩٧٠ .

٩-د.حافظ موسى عامر : عصمة الإمام في الفقه السياسي الشيعي ، الجزء الأول ، مكتبة الإمام البخاري للنشر والتوزيع ، القاهرة ، ٢٠٠٦م .

١٠- الشيخ / صادق العدوي وآخرون : مواقف العلماء من الشيعة الأثنا عشرية ، دار الراصد ، الطبعة الثانية ، ٢٠٠٨م .أنظر www.alrased.com

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

١١- صالح بن غالب اليافعي : مصادر الأحكام الشرعية ، دار الكتاب العربي ، الطبعة الأولى ، القاهرة ، بدون تاريخ .

١٢- صالح بن فوزان الفوزان : الملخص الفقهي ، مكتبة الهداية ، الطبعة الرابعة ، الدار البيضاء ،١٤٢٧هـ .

١٣- عبد الرحمن الخضيري ،جلال الدين السيوطي : الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض ، مخطوط ضمن منشورات جامعة الرياض ، المملكة العربية السعودية .

١٤- الشيخ / عبد الرحمن بن ناصر السعدي : تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ، قدم له الشيخ / عبد الله بن عقيل ، الشيخ / محمد صالح العثيمين ، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ، بيروت ،١٤٢٣هـ .

١٥- د. عبد الكريم زيدان : الوجيز في أصول الفقه ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٩٨٧م .

١٦-أ. عشراتي سليمان : الأمير عبد القادر ، دار الغرب للنشر والتوزيع ، الطبعة الثانية ،وهران ،٢٠٠٤م .

١٧- د. عصمت نصار : حقيقة الأصولية الإسلامية في فكر الشيخ عبد المتعال الصعيدي ، دار الهداية للطبع والنشر ، الطبعة الثانية ، القاهرة ، ٢٠١٢م.

١٨- على حسن القنوجي : الأقليد في الاجتهاد والتقليد مخطوط ضمن مخطوطات مكتبة الملك فهد ، المملكة العربية السعودية ، رقم ٢٠٣١١/٩٠.

١٩- د. عياض نامي السليمي :أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله ، دار التدمرية ، الطبعة الأولى ، الرياض ، ٢٠٠٥ م .

٢٠- د. فهد الرومي : أصول التفسير ومناهجه ،مكتبة الملك فهد الوطنية للنشر ، الطبعة التاسعة ، الرياض ، ١٤٣٠هـ .

٢١- الأمام/ محمد أبو زهرة : أصول الفقه ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ١٩٥٨م .

٢٢ - الشيخ / محمد الخضري : أصول الفقه ، المكتبة التجارية الكبرى ، الطبعة السادسة ، القاهرة ، ١٩٦٩م .

٢٣ - د. محمود حامد عثمان : أقيسة الصحابة رضي الله عنهم وأثرها في الفقه الإسلامي ، دار القلم للتراث ، القاهرة ، ١٩٩٨م .

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٢٤- مصطفى بن التهامي : سيرة الأمير عبد القادر وجهاده ، تحقيق وتقديم د. يحيى أبو عزيز ، دار البصائر للنشر والتوزيع ، طرابلس ، ٢٠٠٩م .

٢٥- نزار أباظه : عبد القادر الجزائري العالم المجاهد ، دار الفكر ،الطبعة الأولى ، دمشق ، ١٩٩٤م.

٢٦- الشيخ / يوسف القرضاوي : الاجتهاد في الشريعة الإسلامية ، www.al-mostafa.com

٢٧- د. يوسف قاسم : مبادئ الفقه الإسلامي ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٧٩م .

المجلات والدوريات :

١- أحمد بن عبد الرحمن الصويان : عصمةُ الأئمةِ بين أهلِ السنةِ والشيعةِ ، مجلة البيان - العدد ٩٣ - جماد الأولى ١٤١٦ هـ .

٢- عبد الباقي مفتاح : علاقات الأمير عبد القادر بالعلماء والصوفية .

٣- د. محمد البشير الهاشمي :الأمير عبد القادر والقيم الإنسانية ،ضمن مجموعة مقالات عن الأمير عبد القادر ،موفم للنشر بالتعاون مع وزارة الثقافة ، الجزائر ، ٢٠١١م .

مواقع على شبكة الانترنت :

١- رفاعة الطهطاوي انظر: http://islamstory.com

٢- رفاعة الطهطاوي من رواد التجديد انظر: https://www.tawhed.ws

٣- العصمة عند الشيعة الأمامية أنظر : www.al-serdaab.org

٤- الأمير عبد القادر الجزائري أنظر : http://ar.wikipedia.org

٥-حياة الأمير عبد القادر الجزائري انظر : http://www.ikhwanwiki.com/index.

٦-حياة ومؤلفات عبد القادر الجزائري انظر: http://www.el-mouradia.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

Diligence and tradition between Tahtawi and Abdelkader

Dr. Nahla Mohamed oukal

Faculty member at the Faculty of Arts, University of Beni Suef

Research Summary:

This paper deals with the study presentation and analysis of the views of each of the Naval lifter Thtaua- 1801: 1873 m- and Abdelkader --1,883: 1808 m in diligence and tradition where isıdiligent in the search legitimate issues and the realization of the mind to try to get to the provisions of legitimacy with emerging issues, things that renewal of this nation is religious and worldly and check her excellence and sophistication and has stated in the Qur'an many Quranic verses that urged to consider and reflect on the verses of the Quran and the implications of the legitimacy of the provisions :

قال تعالى" أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ " ؛ قال تعالى (فاعتبروا يا أولى الأبصار) .

From Amr ibn al-Aas - may Allah be pleased him I-heard the Messenger of Allah, peace be upon him say (if the rule of the ruling Painstakingly then hit a double reward and if the rule of Painstakingly, then missed the reward) agreed; so keen scholars of jurisprudence on the study of the subject of

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

diligence and tradition and statement recipes industrious and science that must be acquired in order to be true diligence and can therefore be his followers.

The study objectives are to identify the pillars of diligence at all of Tahtawi and Abdul Qadir, and the role of diligence in the detection of illegal provisions in any new things; knowing mattresses hardworking and evidence on the need for diligence; inventory recipes snob and supporting evidence and reject the tradition; and determine who agree Scientists on the tradition.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner